



وزارة المواصلات  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



329  
4532 / ٩٦  
الرقم الإشاري: .

التاريخ: ٢٤ / مقر / ٢٠١٤ هجرية  
الموافق: 16/12/2014 ميلادية

**السيد/ مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية..**

بعد التمعية،

نحييكم ... إليكم قرار السيد / رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (135) لسنة 2014 م بشأن تعديل المادة الأولى من القرار رقم (131) لسنة 2014 بشأن صرف مكافأة مالية.

عليه..... نأمل منكم إستلام القرار وتنفيذ ما جاء فيه.

والله علىكم لام !!!

أ. سعاد احمد البخيتي  
مدير مكتب الشؤون القانونية  
عناء - مكتب تنفيذ مشروعات المواصلات

مدير مكتب رئيس الجهاز (نسخة من القرار).  
مدير مكتب الشؤون القانونية.  
ملف الدورى العام.  
كما: نأمل



وزارة المواصلات والنقل  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



**قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات**

**رقم ١٣٥ لسنة ١٤٣٦ هجري (٢٠١٤ ميلادي)**

**بشأن تعديل المادة الاولى من القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٤ بشأن صرف مكافأة مالية**

**رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف:**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- والقانون رقم (١٢) لسنة (٢٠١٠) م (سابقاً) رقم (٢٤٢) لسنة ٢٠١٠ م باعتماد قرارها رقم (٩٩) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٤٤٩) لسنة ٢٠١٠ م بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وقرار مجلس الوزراء رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام .
- وقرار وزير المواصلات رقم (٢٣٤) لسنة ٢٠١٣ م بشأن تكليف موظفين بمهام .
- وقرار وزير المواصلات رقم (٥١٦) لسنة ٢٠١٤ م بشأن إعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٤ م بشأن تشكيل لجنة فنية وتحديد مهامها .
- وقرار رئيس الجهاز رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٤ بشأن صرف مكافأة مالية .
- وعلى ما عرضه السيد رئيس لجنة دراسة العروض المقدمة من الشركات رقم (٦٣ ط/٤٣٢١/٣٠٩) المؤرخ في ٢٧/١١/٢٠١٤ م .

**فرر  
ماوة (١)**

**تعديل المادة الاولى قرار من رئيس الجهاز رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٤ المشار إليه اعلاه وذلك بإضافة السيد/ سالم سعيد القبلاوي على النحو التالي :-**

**تصرف مكافأة مالية مقطوعة بقيمة (٦٠٠ د.ل.) ستمائة دينار ليبي لمرة واحدة لكل من رئيس وأعضاء اللجنة المشكلة بقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٤ نظير قيامهم بما كلفوا به من أعمال دراسة وتقدير العروض الفنية المقدمة من الشركات المرشحة لتنفيذ مشروع إزالة الأجزاء المتضررة من الجسر المقام على الطريق الساحلي عند الكيلو متر ٢٧ تقاطع الدائري الغربي وهم:-**

- 1- السيد / سامي نصر العيش .
- 2- السيد / سالم سعيد القبلاوي .
- 3- السيد / يوسف محمد الحراري .
- 4- السيد / محمد عبد الحكيم زريقان .
- 5- السيد / رياض جمعة ملادي .

**ماوة (٢)**

**يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .**


**السيد / أكرم بشير الشتيوي  
رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف**



**صدر في ١٥/١٢/٢٠١٤ م  
ببراس**



وزارة المواصلات والنقل  
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



**قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (٥٣) لسنة ١٤٣٦ هجري (٢٠١٤ ميلادي)  
بشأن تعديل المادة الاولى من القرار رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٤ بشأن صرف مكافأة مالية**

**رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف:**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري .
- والقانون رقم (١٢) لسنة (٢٠١٠) م بإصدار قانون علاقات العمل واحتنته التنفيذية .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٢٤٢) لسنة ٢٠١٠ م باعتماد قرارها رقم (١٩٩) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٤٤٩) لسنة ٢٠١٠ م بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وقرار مجلس الوزراء رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٢ م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري لوزارة المواصلات والنقل وتقرير بعض الأحكام .
- وقرار وزير المواصلات رقم (٢٣٤) لسنة ٢٠١٣ م بشأن تكليف موظفين بمهام .
- وقرار وزير المواصلات رقم (٥١٦) لسنة ٢٠١٤ م بشأن إعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٤ م بشأن تشكيل لجنة فنية وتحديد مهامها .
- وقرار رئيس الجهاز رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٤ بشأن صرف مكافأة مالية .
- وعلى ما عرضه السيد رئيس لجنة دراسة العروض المقيدة من الشركات رقم (٣٠٩/٤٣٢١) ط. ٦٣ المؤرخ في ٢٧/١١/٢٠١٤ م .

فرو

حالة (١)

تعديل المادة الاولى قرار من رئيس الجهاز رقم (١٣١) لسنة ٢٠١٤ المشار اليه اعلاه وذلك بإضافة السيد/ سالم سعيد القبلاوي على النحو التالي :-

تصرف مكافأة مالية مقطوعة بقيمة (٦٠٠ د.ل) ستمائة دينار ليبي لمرة واحدة لكل من رئيس وأعضاء اللجنة المشكلة بقرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٤ نظير قيامهم بما كلفوا به من أعمال دراسة وتقدير العروض الفنية المقيدة من الشركات المرشحة لتنفيذ مشروع إزالة الأجزاء المتضررة من الجسر المقام على الطريق الساحلي عند الكيلو متر ٢٧ تقاطع الدائري الغربي وهم:-

- السيد / سامي نصر العيش .
- السيد / سالم سعيد القبلاوي .
- السيد / يوسف محمد الحراري .
- السيد / محمد عبد الحكيم زريقان .
- السيد / رياض جمعة ملادي .

حالة (٢)

يعمل بهذه هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

الهندس / أكرم بشير الشتيوي  
رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات / المكلف

صدر في ١٥ / ١٢ / ٢٠١٤ م

كتاب... رياض